

أحكام القرآن

@ 28 @ وإلا فلا يتصور إتيان فاحشة منهن صيانة لصاحبهن المكرم المعظم .

قال ابن عباس حين قرأ (! !) [التحريم 1] وإني ما بغت امرأة نبي قط ولكنهما كفرتا .

وقال علماؤنا إنما ذكر الموافاة شرطا هاهنا لأنه علق عليها الخلود في النار جزاء فمن وافى كافرا خلدته إني في النار بهذه الآية ومن أشرك حبط عمله بالآية الأخرى فهما آيتان مفيدتان لمعنيين مختلفين وحكمين متغايرين وما خوطب به النبي صلى إني عليه وسلم فهو لأمته حتى يثبت اختصاصه به وما ورد في أزواجه صلى إني عليه وسلم فإنما قيل ذلك فيهن ليبين أنه لو تصور لكان هتكاً لحرمة الدين وحرمة النبي صلى إني عليه وسلم ولكل هتك حرمة عقاب وينزل ذلك منزلة من عصى في شهر حرام أو في البلد الحرام أو في المسجد الحرام فإن العذاب يضاعف عليه بعدد ما هتك من الحرمات وإني الواقفي لا رب غيره \$ الآية السابعة والخمسون \$. قوله تعالى (! !) [الآية 219] .

فيها تسع مسائل \$ المسألة الأولى في سبب نزولها أقوال \$.

الأول ما رواه الترمذي عن أبي ميسرة عن عمرو بن شرحبيل عن عمرو والصحيح مرسل دون ذكر عن وقال بدلها إن عمر رضي إني عنه قال اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت الآية التي في البقرة (! !) فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت الآية التي في النساء (! !)